

وزارة التموين والتجارة الداخلية

الشركة القابضة للصناعات الغذائية

(ش.ق.م)

شركة مطاحن ومخابز شمال القاهرة

(ش.ت.م)

قررت الجمعية العامة غير العادية لشركة مطاحن ومخابز شمال القاهرة بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/١٣ الموافقة على تعديل المادة رقم (٢١) من النظام الأساسي للشركة .

المادة (٢١) بعد التعديل :

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يعين لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد ،

يتكون من عدد تسعه أعضاء بمن فيهم رئيس المجلس وذلك على النحو التالي :

(أ) رئيس غير متفرغ من ذوى الخبرة ، يعينه رئيس الجمعية العامة للشركة بناءً على ترشيح مجلس إدارة الشركة القابضة ، ولمجلس إدارة الشركة أن يعهد إلى رئيسه بأعمال العضو المنتدب ، على أن يتفرغ في هذه الحالة للإدارة .

(ب) أعضاء غير متفرغين من ذوى الخبرة ، يختارهم مجلس إدارة الشركة القابضة يمثلون الجهات المساهمة في الشركة ويختار مجلس إدارة الشركة القابضة من بينهم عضواً منتدباً يتفرغ للإدارة ويحدد المجلس من يحل محله في حالة غيابه أو خلو منصبه أو عزله .

(ج) أعضاء غير متفرغين بنسبة ما تملكه الأشخاص الاعتبارية من القطاع الخاص أو الأفراد المساهمين في الشركة يختارهم ممثلو هذه الجهات في الجمعية العامة باستخدام أسلوب التصويت التراكمي في انتخابات أعضاء مجلس الإدارة بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة كلما أمكن ذلك .

(د) أعضاء غير متفرغين يتم انتخابهم من العاملين بالشركة طبقاً للقانون المنظم لذلك ويكون عددهم مساوياً لمجموع عدد أعضاء مجلس الإدارة طبقاً للبندين (ب) و(ج).

(ه) رئيس اللجنة النقابية ولا يكون له صوت معدود وفي حالة تعدد اللجان النقابية في الشركة تختار النقابة العامة أحد رؤساء هذه اللجان .

يتم تحديد ما يتلقاه كلٌّ من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من رواتب مقطوعة ومكافآت وبدلات طبقاً لأحكام القانون رقم ٢٠٣ ولائحته التنفيذية .

رئيس الجمعية العامة

ورئيس الشركة القابضة للصناعات الغذائية

أحمد حسنين عبد العزيز